ولا للابدال لان الجمع ليس ابدالا وبحاب بانه مثال لمفاعل على
حذف مضاف اى لحاصل جمع منهما اى الحاصل به اى كاللفظ الحاصل
بسبب جمعك سيفا ومعونا بيف فقد مثل بمثاله قوله واقتح ورد
الهمز الخ قال الاشموني هذا تقييد ما اطلقه من الحكم في الهمز المبدل
مما بعد الف مفاعل في النوعين المذكورين اعني ما استحق الهمز لكونه
ثاني لينين اكتنفا مدة مفاعل وقال ان ال للعهد اى ذينك النوعين
انتهى قال الشهاب رحمه الله وفي قوله تقييد ما اطلقه الخ بحث لان
الحكم الذي اطلقه فيما سبق اطلاقه معتبر لان الابدال بهمزة ثابت
في هذه الصور ايضا غير انه بين هنا زيادة اعمال وحاصله انه بين
هنا ان الهمزة المبدلة لا تبقى اذا كانت اللام معتلة بل تغير وتقلب
يا الا ان يريد بالاطلاق الاطلاق باعتبار بقا الحكم وده واسه فحينئذ
يتضح التقييد لانه بين هنا ان ذلك الحكم وهو الابدال بهمزة لا يبقى
بل يغير لان الهمزة تبدل يا انتهى واشار في التوضيح الى ان هذا اشارة
الى عكس ما تقدم وهو ابدال الواو والياء من الهمزة وقال في الحواشي
انما فعلوا لثقل الكلمة من جهات كونها جمعا وكون الجمع هذا الجمع الخاص
وكون اللام معتلة بعد كسرة على همزة انتهى وشمل قوله فيما اعل لاما
ما لامه همزة لان الناظم ادرج الهمزة هنا في حروف العلة حسبما
حمل الشارح الكلام عليه وما لامه يا وما لامه واو ولم يسلم في الواحد
وقوله وفي مثل هراوة جعل واوا اي مثلها مما هو مجموع على مثال مفاعل
اذا كانت لامه واوا ولم تعتل في الواحد بل سلمت فيه وقد شرح هذا
المقام في التوضيح بما هو غاية المرام فلا نطيل به لكن هنا شي لا باس بايراده
وهو انه ربما اوثرت الكسرة على حالها شذوذا كما في قوله حتى ازيروا
المنايا وقول بعضهم اللهم اغفر خطايئه وذكر في الخصايص بعد ان ذكر
ان نحو هراوة تقلب همزته واوا قال فاما قوله
• فوما حلف لا موالي قرابة • ولكن قطينا يحلبون الاتاويا •
جمع اتاوة والقياس اتاوا كهراوة وهراوا وعلاوة وعلاوا غير انه
كانت تقتضيه قافيته فلما احتاج الى اقرار الكسرة لتصح بعدها

اليا

اليا التي هي روي كما سمعناه من لغوليه التي هي الروايا والاداويا ولم
يستجز ان يقر الهمزة العارضة في الجمع اذا كانت عادتها ان تغير اذا كانت
اللام معتلة فراى ابدال همزة اتاوة واوا ليزول لفظ الهمزة التي من
عادتها في هذا الموضع ان تغير ولا تصح لما ذكرنا قوله وهمزا اول الخ
هذه مسالة اختصت بها الواو وتقلبها فيها همزة وكان الاولى تقديمها
على قوله واقتح ورد الهمز الخ لانها من متعلقات المسائل المتقدمة لانها
خامسة تلك المسائل الاربع لكن اختصت بها الواو وقد اشار الى
ذلك في التوضيح وحاصلها انه اذا اجتمع في كلمة واوان يجب ابدال
الثانية همزة في صورتين الاولى اذا كانت الثانية غير مدة نحو
قولك في جمع الاولى انثى الاول اول والاصل وول والثانية ان تكون مدة
اصلية نحو الاوايل انثى الاول اصلها ووايل بواوين اولاهما فاء مضمومة
والثانية عين ساكنة وانما وجب الابدال حينئذ كراهة ما لا يكون
في اول الكلمة من التضعيف الا نادرا كددن ولا يجب في اربع صور الاولى
ان تكون الثانية مدة بدلا من الف فاعل نحو ووري الاسد الثانية ان تكون ثلود
مدة بدلا من الف همزة كالوولي مخفف الوولي بواو مضمومة فهمزة وهي
انثى الاول افعل تفضيل من وال اذا لجا الثالثة ان تكون عارضة كان
تبني من الوعد مثال فوعل فتقول وودع ثم تزده بلا ثالم يسم فاعله
فالثانية مدة عارضة كان تبني من الوعد مثال فوعل لعروض الضمة
قبلها والعارضة غير اصلية الرابعة ان تكون زايدة كان تبني من
الوعد مثال طومار فتقول ووعاد فهذه الصور الاربع لا يجب فيها
الابدال بل يجوز واوجب بعضهم الابدال في الرابعة فان قلت
التضعيف موجود في الصور الثلاث فعلى قياس ما علل به وجوب الابدال
في الصورتين السابقتين وجوبه فيهما قلت هو عارض فيهما
فلا يعتبر واعلم ان كلام الناظم يوهم قصر المستثنى على ما مدته زايدة
بدل من الف فاعل وان ما سواه مما مدته زايدة يجب فيه الابدال
وليس كذلك ويمكن حمل كلامه على التعميم بان يراد بشبهه ووري الاسد
ما يكون الثانية فيه مدة غير اصلية ويوهم ان المستثنى ممتنع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1